



عقد العمل

إنه في يوم ٢٣/٠٣/١٤٤٥ هـ الموافق ٠٨/١٠/٢٠٢٣ م تم الاتفاق بين كل من:

الطرف الأول: جمعية الدعوة وتوعية الجاليات بمركز عتود - سجل رقم (٧٠٢٩٢٨٧٣٦٩) وعنوانها: الدرب، مركز عتود هاتف (٠٥٣١١٢٣٥٣١)

البريد الإلكتروني (dawah-etwad2030@outlook.sa)

ويمثلها في التوقيع على هذا العقد أ / محمد عبده يحي عتودي

الطرف الثاني: - الجنسية: سعودي - بطاقة الهوية رقم (١١١٤١٧٦٧٩٣) صادرة من: القنفذة بتاريخ: ٢٠٢٢/٣/٣١ م. عنوانه جازان - الدرب - قرية - عتود -

جوال: ٥٦٧٦٦٢١٨٤. البريد الإلكتروني: fisaeel@gmail.com

بعد أن أقر الطرفان بأهليتهما المعترفة شرعاً. ونظماً لإبرام مثل هذا العقد. فقد اتفقا على ما يلي:

أولاً: موضوع العقد

١	اتفق الطرفان على ان يعمل الطرف الثاني لدى الطرف الاول تحت إدارته، أو إشرافه بوظيفته (مدير تنفيذي)، ومباشرة الأعمال التي يكلف بها بما يتناسب مع قدراته العلمية، والفنية وفقاً لاحتياجات العمل، وبما لا يتعارض مع الضوابط المنصوص عليها في المواد (الثامنة والخمسون، التاسعة والخمسون، الستون) من نظام العمل.
٢	يعتبر نوع هذا العقد (غير محدد المدة) يبدأ من تاريخ مباشرة الطرف الثاني للعمل بتاريخ: ٢٠٢٣/١٠/٨ م ويتجدد لمدة مماثلة ما لم يُشعر أحد الطرفين الآخر خطياً بعدم رغبته في التجديد قبل ثلاثين يوماً من تاريخ انتهاء العقد.
٣	يخضع الطرف الثاني لفترة تجربة مدتها (٩٠) تسعون يوماً، تبدأ من تاريخ مباشرته للعمل. ولا يدخل في حسابها إجازة عيدي الفطر، والأضحى، والإجازة المرضية، ويكون (للطرفين) // (للطرف الأول) الحق في إنهاء العقد في هذه الفترة.

ثانياً: أيام ، وساعات العمل

١	تحدد ايام العمل العادية ب ٥ ايام في الاسبوع ،وتحدد ساعات العمل ب(٨) ساعات عمل فعلية في اليوم او ب(٤٠) ساعة عمل فعلية اسبوعياً لا تدخل الفترات المخصصة للراحة والصلاة والطعام ضمن ساعات العمل الفعلية ، ويلزم الطرف الاول بان يدفع للطرف الثاني اجراً إضافياً عن ساعات العمل الإضافية يوازي اجر الساعة ' مضاف إليه (٥٠٪) من أجره الاساسي .
---	---

ثالثاً: التزامات الطرف الاول

١	يدفع الطرف الاول للطرف الثاني اجراً اساسياً قدره (٣٠٠٠) ريال سعودي فقط - يستحق في نهاية كل شهر ميلادي.
٢	كما يلتزم الطرف الأول للطرف الثاني بالآتي: ١. بدل نقل: ٣٠٠ ٢. بدل اتصالات: ١٠٠ ٣. بدل طبيعة عمل: ٦٠٠
٣	إجمالي الأجر الفعلي: (٤٠٠٠) ريال سعودي فقط وهو الأجر الأساسي مضافاً إليه سائر البدلات .
٤	يستحق الطرف الثاني عن كل عام، إجازة سنوية مدتها (٣٦) يوماً مدفوعة الأجر، ويحدد الطرف الاول تاريخها خلال سنة الاستحقاق، وفقاً لظروف العمل على ان يتم اجر الإجازة مقدماً عند استحقاقها؛ وللطرف الاول تأجيل الإجازة بعد نهاية سنة استحقاقها لمدة لا تزيد عن (٩٠) يوماً كما له بموافقة الطرف الثاني كتابة، تأجيلها نهاية السنة لسنة الاستحقاق، وذلك حسب مقتضيات ظروف العمل.



جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الجاليات بمركز عتود

رابعاً: التزامات الطرف الثاني:	
١	يلتزم الطرف الثاني بإنجاز العمل الموكل إليه وفقاً لأصول المهنة، ووفق تعليمات الطرف الأول، إذ لم يكن في هذه التعليمات ما يخالف العقد، أو النظام، أو الآداب العامة، ولم يكن في تنفيذها ما يعرضه للخطر.
٢	ان يعتني بعناية كافية بالأدوات، والمهمات المسندة إليه، والخامات المملوكة للطرف الأول؛ الموضوعة تحت تصرفه، أو التي تكون في عهده، وأن يعيد للطرف الأول المواد الغير مستهلكة.
٣	ان يقدم كل العون، ومساعدته دون ان يشترط لذلك اجراً إضافياً في حالات الأخطار التي تهدد سلامته مكان العمل، أو الاشخاص العاملين فيه.
٤	يلتزم الطرف الثاني بحسن السيرة والسلوك، والأخلاق اثناء العمل، وفي جميع الاوقات يلتزم بالأنظمة، والأعراف، والعادات، والآداب المرعية في المملكة العربية السعودية، وكذلك في القواعد، واللوائح، والتعليمات المعمول بها لدى الطرف الأول، ويتحمل كافة الغرامات المالية الناتجة عن مخالفته لتلك الانظمة.
خامساً: انتهاء العقد أو إنهائه:	
١	يحق للطرف الأول فسخ العقد دون مكافأة، أو اشعار للطرف الثاني أو تعويضه، بشرطه إتاحة الفرصة للطرف الثاني في ابداء اسباب معارضته للفسخ، وذلك طبقاً للحالات الواردة في المادة (الثمانون) من نظام العمل.
٢	يلتزم أي من الطرفين عند إنهائه للعقد، إشعار الطرف الآخر كتابةً قبل الإنهاء بمدة لا تقل عن (٦٠) يوماً.
٣	يحق للطرف الثاني ترك العمل، وانهاء العقد دون اشعار الطرف الأول مع احتفاظه بحقه في الحصول على كافة مستحقاته، طبقاً للحالات الواردة للمادة (الحادي والثمانون) من نظام العمل.
سادساً: مكافأة نهاية الخدمة:	
١	يستحق الطرف الثاني عند إنهاء العلاقة التعاقدية من قبل الطرف الأول، أو باتفاق الطرفين، أو بانتهاء مدة العقد، أو نتيجة لقوة قاهرة، مكافأة قدرها أجر خمسة عشر يوماً عن كل سنة من السنوات الخمس الأولى، وأجر شهر عن كل سنة من السنوات التالية، ويستحق العامل مكافأة عن أجزاء السنة بنسبة ما قضاها منها في العمل، وتحسب المكافأة على اساس الأجر الأخير.
٢	إذا كان انتهاء علاقة العمل بسبب استقالة الطرف الثاني، يستحق في هذه الحالة ثلث المكافأة، بعد خدمة لا تقل مدتها عن سنتين متتاليتين، و لا تزيد على خمس سنوات، و يستحق ثلثها، إذا زادت مدة خدمته على خمس سنوات متتالية، ولم تبلغ عشر سنوات، و يستحق المكافأة كاملة، إذا بلغت مدة خدمته عشر سنوات فأكثر.
سابعاً: النظام الواجب التطبيق، والاختصاص القضائي:	
١	في حالة نشوء خلاف بين الطرفين حول هذا العقد، فإن الاختصاص القضائي ينعقد للجهة المختصة بنظر القضايا العمالية في السعودية.
٢	يخضع هذا العقد لنظام العمل، ولائحته التنفيذية، والقرارات الصادرة تنفيذاً له؛ في كل ما لم يرد به نص في هذا العقد، و يحل هذا العقد محل كافة الاتفاقيات، والعقود السابقة الشفهية منها، أو الكتابية إن وُجدت.
ثامناً: الإخطارات، والإشعارات، ونسخ العقد.	
١	تتم الإخطارات، والإشعارات بين الطرفين كتابة على عنوان الموضح بصدر هذا العقد عن طريق البريد المستعجل، أو البريد الممتاز، أو البريد الالكتروني لكل من الطرفين، ويلتزم كل طرف بإشعار الطرف الآخر خطياً في حال تغييره للعنوان الخاص به، أو تغيير البريد الالكتروني، وإلا اعتبر العنوان، أو البريد الالكتروني المدونان أعلاه، هما المعمول بهما نظاماً.
٢	حُرر هذا العقد من نسختين أصليتين، وقد تسلم كل طرف نسخته منه للعمل بموجبها.

المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

مركز التنمية الاجتماعية بجازان

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بمركز عتود

رقم التسجيل (٣٣٥٥)

الرقم: ٤٥/

التاريخ: ٢٠٢٣/م

الموضوع:

المرفقات:



جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الجاليات بمركز عتود

والله الموفق

الطرف الأول

الاسم: محمد عبده يحي عتودي

التوقيع

الختم



الطرف الثاني

الاسم: فيصل أحمد علي نامامي

التوقيع

رقم التواصل : ٥٣١١٢٣٥٣١

ايميل الجمعية : dawah-etwad2030@outlook.sa